# تقرير الحوكمة الإدارية لسنة 2025

تُعد شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب، و المشار إليها بـ ("الشركة")، إحدى الشركات المرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي بصفتها "شركة تمويل"، و تخضع لتنظيم كتاب الإرشادات و القواعد - المجلد 5 ضمن فئة "التراخيص الخاصة". كما أن الشركة مدرجة في بورصة البحرين، مما يجعلها خاضعة لأحكام كتاب الإرشادات و القواعد – المجلد 6 بصفتها جهة مشاركة في أسواق رأس المال. و تخضع أنظمة الحوكمة الإدارية المعتمدة في الشركة لمعايير مجلد الرقابة العليا (النموذج HC) الواردة في المجلدات المعنية. و تطبق الشركة مبدأ "الالتزام أو التوضيح" بموجب ميثاق حوكمة الشركات الصادر عن وزارة الصناعة و التجارة (2022). و بالنسبة لعام 2025، التزمت الشركة بجميع الأحكام المعمول بها باستثناء تشكيل أغلبية مستقلة في لجنة التدقيق و المخاطر و الامتثال(ARCC) ، و التي تم الحصول بشأنها على موافقة مصرف البحرين المركزي كاستثناء رقابي مؤقت. بالإضافة إلى ذلك، لم يكن تشكيل اللجنة التنفيذية متوافقاً تماماً مع سياسة الاستقلالية الداخلية للشركة، و قد تم إبلاغ مصرف البحرين المركزي بذلك و الحصول على موافقة على أساس مؤقت. و تتمثل خطة المعالجة في استعادة الاستقلالية الكاملة بحلول الربع الثاني من عام 2026. كما يتضمن جدول أعمال الجمعية العمومية العادية بنداً منفصلاً لمناقشة و تقديم تقرير حوكمة الشركات للموافقة عليه.
و تحرص الشركة على ترسيخ أفضل ممارسات الحوكمة الإدارية وفقًا للمتطلبات القانونية والتنظيمية، حيث يُعتبر الالتزام بأعلى معايير الحوكمة عنصرًا جوهريًا في إطار ممارسة الشركة لأنشطتها التجارية. و في سبيل تعزيز التزامها بأعلى معايير الحوكمة الإدارية، قامت الشركة بوضع سياسات شاملة تهدف إلى ضمان الامتثال للمتطلبات القانونية و التنظيمية المعمول بها. و تتناول سياسات الحوكمة في الشركة الجوانب المتعلقة بالالتزامات المفروضة على الشركة، بما في ذلك مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية و الموظفين، فيما يخص الامتثال لمعايير الحوكمة و الإفصاح، مع التركيز على التوافق مع قانون حوكمة الشركات الصادر عن وزارة الصناعة و التجارة، و اللوائح التنظيمية المنصوص عليها في مجلد معايير الرقابة العليا (النموذج HC) المجلدين 5 و6، إضافةً إلى أي أنظمة أو لوائح أو تعليمات تصدر بهذا الشأن، فضلًا عن التقيد بأحكام عقد التأسيس و النظام الأساسي للشركة.

## أ. معلومات حول المساهمين

يمكن الاطلاع على تفاصيل رأس مال الشركة، المساهمين، وهيكل توزيع الأسهم ضمن الإيضاح رقم 18 الوارد في الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025.

وتمتلك الشركة فئة واحدة فقط من الأسهم العادية، و يتمتع حاملو هذه الأسهم بحقوق تصويت متساوية. ومن إجمالي عدد المساهمين، تبلغ نسبة المساهمين البحرينيين من الأفراد أو الشركات 98% (2024: 98%)، بينما تبلغ نسبة المساهمين من الجنسيات الأخرى 2% (2024: 2%).

## ب. معلومات عن مجلس الإدارة

يتألف مجلس الإدارة من عشرة أعضاء، مقسمين إلى أعضاء مستقلين، وغير تنفيذيين، و تنفيذيين. و تمتد فترة العضوية الحالية من مارس 2023 إلى مارس 2026، بينما تمتد الفترة القادمة من مارس 2026 إلى مارس 2029، حيث سيتم انتخاب و ترشيح أعضاء المجلس خلال اجتماع الجمعية العمومية العادية المقرر عقده في 25 مارس 2026، و ذلك وفقاً لوثائق التأسيس، و ميثاق عمل مجلس الإدارة، و متطلبات وحدة "ملاءمة ومناسبة الأشخاص " (Fit and Proper) من كتاب قواعد مصرف البحرين المركزي. و يتم تعيين و انتخاب الأعضاء لفترة مدتها ثلاث سنوات، ما لم يتم إنهاء عضويتهم قبل ذلك وفقاً للقوانين المعمول بها أو بموجب عقد التأسيس و النظام الأساسي للشركة أو ميثاق عمل مجلس الإدارة. و لضمان الالتزام بأعلى المعايير، تبرم الشركة اتفاقية تعيين مكتوبة مع كل عضو، تنص على صلاحيات العضو، واجباته، مسؤولياته، و مساءلته، و غيرها من المسائل المتعلقة بالتعيين، بما في ذلك مدة العضوية، و الالتزام بالوقت المخصص، و اللجان المعين بها (إن وجدت)، و مكافآته و استحقاقاته من تعويض المصاريف، و حقه في الحصول على استشارات مهنية مستقلة عند الحاجة.
بالإضافة إلى ذلك، و وفقاً لمتطلبات مجلد "الرقابة العليا (Module HC) "من كتاب قواعد مصرف البحرين المركزي، الذي يلزم بالإفصاح عن نسبة تمثيل المرأة في مجالس إدارات الشركات المدرجة، يضم مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية عضوة واحدة، ما يمثل 10% من إجمالي تركيبة المجلس، كما يحرص المجلس على تعزيز هذا التوجه لدعم التنوع بصورة تدريجية مع الحفاظ على الاختيار القائم على الجدارة. علاوةً على ذلك، يشكل الأعضاء المستقلون نسبة 50% من تركيبة المجلس، بينما يمثل الأعضاء التنفيذيون 30% و غير التنفيذيين 20%. و يضم مجلس الإدارة مزيجاً من الخبرات المهنية المتميزة و المهارات المتخصصة عالية المستوى. كما يخضع أي عضو جديد معين أو منتخب لبرنامج تعريفي شامل، رسمي و مصمم خصيصاً لضمان فهمه و تقديره لالتزاماته و مسؤولياته الائتمانية.
و في هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن تدريب أعضاء مجلس الإدارة كان دائماً في صدارة مسؤوليات الشركة، مما يضمن توفير التدريب المهني المستمر (CPD) لجميع الأعضاء. و قد تركز تدريب مجلس الإدارة حول مجالات رئيسية شملت: حوكمة الشركات، و الامتثال الرقابي، و إدارة المخاطر، و الإشراف الاستراتيجي، و التقارير المالية، و الأخلاقيات، و التطورات المتعلقة بقطاع أعمال الشركة و عملياتها. و في هذا الإطار، استوفى غالبية أعضاء المجلس (80%) متطلبات التدريب و الكفاءة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025، بما يتماشى مع التوجيهات التنظيمية. و في الحالات المتبقية، عُزيت أسباب عدم استيفاء المتطلبات بشكل أساسي إلى حالات مرضية، أو بسبب التزامات سابقة لا يمكن تجنبها، أو حضور بعض الأعضاء لبرامج تدريبية بديلة في مؤسساتهم الخاصة.

و لضمان القيام بمسؤولياته، أنشأ مجلس الإدارة اللجنة التنفيذية("EXCOM") ، و لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة("NRSG") ، و لجنة التدقيق والمخاطر و الامتثال("ARCC") ، و لجنة أعضاء المجلس المستقلين("IMC") ، و تتألف جميع هذه اللجان من أعضاء يتمتعون بالخلفية المهنية و الخبرة المناسبة. و فيما يتعلق بأنشطة النافذة الإسلامية للشركة، قام مجلس الإدارة بتعيين هيئة رقابة شرعية (SSB) تضم ثلاثة من علماء الشريعة المؤهلين للإشراف و مراقبة التزام عمليات النافذة الإسلامية بمبادئ الشريعة الإسلامية. و قد تم تعيين هيئة الرقابة الشرعية في عام 2025 وفقاً لقواعد و متطلبات مصرف البحرين المركزي و بناءً على تفويض المساهمين الذي تم الحصول عليه في اجتماع الجمعية العمومية السنوية، و يظل التعيين سارياً وفقاً لشروط العقد المعتمد.

يقوم مجلس الإدارة بمراجعة تركيبة المجلس و ميثاقه سنوياً، كما يجري تقييماً شاملاً لأدائه، و أداء و مساهمات جميع اللجان التابعة له وفقاً لمواثيقها الخاصة، إضافةً إلى تقييم أداء وفعالية و مساهمة كل عضو في المجلس. و تتم إدارة عملية تقييم الأداء هذه بالكامل من قبل أمانة سر حوكمة المجموعة .(Group Corporate Secretariat) و تعتمد عملية التقييم على منهجية متكاملة تشمل مقاييس نوعية و كمية؛ حيث تتضمن المقاييس النوعية عمليات التقييم الذاتي، و المراجعات المتبادلة بين الأعضاء، و التغذية الراجعة، و تقييم اللجان بناءً على مواثيقها، بينما تشمل المقاييس الكمية مؤشرات الأداء و المقارنات المرجعية. و تتم عمليات التقييم من خلال نماذج كتابية يتم إعدادها في آخر اجتماع مجدول خلال السنة التقويمية. و يخضع التقرير النهائي لتقييم الأداء للمراجعة و التوصية من قبل لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة لاعتماده من قبل مجلس الإدارة، و يصدر مجلس الإدارة موافقته النهائية في أول اجتماع خلال السنة التقويمية حيث يتم اعتماد النتائج المالية السنوية للشركة للنشر. و لا يضمن هذا التقييم الدقيق المساءلة فحسب، بل يعزز أيضاً ممارسات الحوكمة من خلال تحديد فرص التحسين و تعزيز ثقافة التطوير المستمر و التميز.

و كجزء من التزامنا المستمر بالتميز في الحوكمة، تم في عام 2025 تحديث و تطوير و تعزيز إطار التقييم بالكامل داخلياً من قبل أمانة سر حوكمة المجموعة ليتماشى مع مهام ميثاق لجنة (NRSG)، و مبادئ الحوكمة السليمة، و متطلبات "الملاءمة والمناسبة"، و التعديلات الأخيرة على قانون الشركات التجارية، مما يعكس نهجنا الاستباقي تجاه التوقعات التنظيمية المتطورة و أفضل الممارسات. و تساهم نماذج التقييم المطورة هذه في تعزيز دقة وعمق و قيمة عملية التقييم من خلال مواءمتها مع المعايير العالمية و التنظيمية و دعم الرؤى الهادفة و التحسين المستمر. و بناءً على تحليل نماذج التقييم، بلغ التقييم الإجمالي للمجلس، و لجانه، و مجالس إدارات الشركات التابعة للمجموعة 3.92 من 4.

و يتحمل مجلس الإدارة مسؤولية إعداد القوائم المالية الموحدة و تمثيلها بصورة عادلة وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية (IFRS)، إلى جانب وضع أنظمة رقابة داخلية قوية يراها المجلس ضرورية لضمان إعداد القوائم المالية دون أي أخطاء جوهرية، سواء كانت ناتجة عن احتيال أو خطأ.

و يلتزم أعضاء مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب بممارسة أحكامهم المهنية بشكل فردي وجماعي بموضوعية و شفافية و بحسن نية و بما يحقق مصالح الشركة و مساهميها و أصحاب المصالح الآخرين. كما يشرف المجلس على عملية الإفصاح و التواصل مع أصحاب المصالح الداخليين و الخارجيين، و يضمن أن تكون الإفصاحات عادلة و شفافة و شاملة، و تعكس واقع الشركة و طبيعة و تعقيد المخاطر المرتبطة بأنشطتها. و يشرف مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية على ضمان تقييم كفاءة ضوابط أمن المعلومات و الأمن السيبراني بشكل دوري.

و تماشياً مع المتطلبات القانونية و التنظيمية المحلية، يشرف مجلس الإدارة على ممارسة صلاحيات الشركة و يضمن إدارة شؤون و أنشطة الشركة بشكل جيد لتحقيق أهدافها المحددة. كما يولي المجلس اهتماماً كبيراً بالالتزام بأعلى معايير السلوك المؤسسي، بما في ذلك الالتزام بالقوانين و الأنظمة المعمول بها و معايير العمل الأخلاقية و المهنية.

و تشمل المعاملات الجوهرية التي تتطلب موافقة مجلس الإدارة مجالات واسعة تتراوح من الموافقات الائتمانية، و اعتماد السياسات، و الاستراتيجيات، و التبرعات، وصولاً إلى صلاحيات التوقيع و الاستثمار.

و تحرص الشركة على تبني أعلى المعايير و القيم الأخلاقية المهنية تجاه أصحاب المصالح (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، العملاء و الموظفين والجهات التنظيمية و المجتمع). و قد اعتمد المجلس ميثاق شرف ( Code of Conduct) يطبق على أعضاء مجلس الإدارة، و آخر مخصص للإدارة التنفيذية و الموظفين يتضمن إجراءات "الإبلاغ عن المخالفات" (Whistle-Blowing) . و من مصلحة الشركة و المساهمين إلزام جميع المعنيين بأعلى معايير المهنية و العناية الواجبة في أداء مهامهم. و يتضمن الميثاق الجوانب المتعلقة بتضارب المصالح، و معاملات الأطراف ذات العلاقة، و الالتزام بالنزاهة و الولاء، و السرية، و مسؤولية جميع المعنيين بالالتزام بأفضل الممارسات و المعايير العالية في القيم الأخلاقية.

وعلاوةً على ذلك، يلتزم أعضاء مجلس الإدارة بمسؤولياتهم الائتمانية وبالولاء للشركة، بما في ذلك عدم استغلال ممتلكات الشركة لأغراضهم الشخصية، وعدم الإفصاح عن أي معلومات سرية أو استغلالها لتحقيق مكاسب خاصة، وعدم الاستحواذ على فرص استثمارية لأنفسهم تشكل تضارباً مباشراً ومادياً في المصالح، والامتناع عن منافسة الشركة في أعمالها بشكل مباشر أو غير مباشر؛ والإفصاح عن أي تضارب في المصالح والامتناع عن المشاركة في أي مداولة أو تصويت بشأن أي معاملة مقترحة بين الشركة وشركة أخرى يكون لهم فيها مصالح شخصية.

و التزاماً بالمتطلبات التنظيمية، يوضح الجدول أدناه عدد الأسهم المملوكة من قبل أعضاء مجلس إدارة الشركة، بصفتهم أعضاء في المجلس، و الأشخاص المرتبطين بهم كما في 31 ديسمبر 2025 كما يلي:

| *أعضاء مجلس الإدارة* | *فئة الأسهم* | *31 ديسمبر 2025* | *31 ديسمبر 2024* |
|---|---|---|---|
| *السيد عبد الرحمن يوسف فخرو (رئيس مجلس الإدارة)* | *عادية* | *1,091,708* | *1,071,718* |
| *السيد رياض يوسف حسن ساتر (نائب رئيس مجلس الإدارة)* | *عادية* | *لا يوجد* | *لا يوجد* |
| *الشيخ سلمان بن عيسى آل خليفة (عضو مجلس الإدارة)* | *عادية* | *لا يوجد* | *لا يوجد* |

| | | | |
|---|---|---|---|
| *السيد ياسر عبد الجليل الشريفي (عضو مجلس الإدارة)* | *عادية* | *لا يوجد* | *لا يوجد* |
| *السيد عبد العزيز عبد الله الأحمد (عضو مجلس الإدارة)* | *عادية* | *لا يوجد* | *لا يوجد* |
| *السيد يوسف صالح خلف (عضو مجلس الإدارة)* | *عادية* | *لا يوجد* | *لا يوجد* |
| *السيدة نجلاء محمد الشيراوي (عضو مجلس الإدارة)* | *عادية* | *لا يوجد* | *لا يوجد* |
| *السيد إبراهيم عبد الله بوهندي (عضو مجلس الإدارة)* | *عادية* | *لا يوجد* | *لا يوجد* |
| *السيد محمد عبد الله عيسى (عضو مجلس الإدارة)* | *عادية* | *لا يوجد* | *لا يوجد* |
| *السيد مشعل علي محمد الحلو (عضو مجلس الإدارة)* | *عادية* | *لا يوجد* | *لا يوجد* |

**ملاحظة: باستثناء السيد عبد الرحمن يوسف فخرو، لم يقم أي من أعضاء مجلس الإدارة أو الأفراد المرتبطين بهم بتداول أسهم الشركة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025.*

تحرص الشركة على تحديث التأكيدات السنوية بشكل مستمر من أعضاء مجلس الإدارة، بما يشمل بياناتهم الشخصية، و عضوياتهم في مجالس الإدارة، و أي حالات تضارب مصالح أو مصالح شخصية. و يتم الإفصاح عن هذه المصالح سنوياً ضمن متطلبات الإفصاح العام الواردة في التقرير السنوي للشركة. يقوم أمين سر حوكمة المجموعة بمخاطبة جميع أعضاء المجلس، طالباً منهم تأكيد أو تحديث بياناتهم وعضوياتهم الحالية. و عند استلام ردودهم، يتم الإفصاح عن ملفاتهم الشخصية وعضوياتهم وأي حالات تضارب مصالح أو مصالح شخصية في التقرير السنوي للشركة عند نهاية كل سنة مالية. تُطبق نفس متطلبات التأكيد و الإفصاح عند الانتخاب (و الذي يتم على أساس الاقتراع السري التراكمي) و الترشيح أو تعيين أعضاء مجلس إدارة جدد، حيث يُطلب من المرشحين تعبئة و تقديم النماذج الخاصة بمصرف البحرين المركزي، مرفقة بالإفصاح عن أي مصالح لهم في مؤسسات أخرى. و يتم تحديث هذه الإفصاحات بشكل دوري على أساس سنوي و منتظم، لضمان الامتثال التام لأحكام كتاب قواعد مصرف البحرين المركزي المعمول بها.

يجتمع مجلس الإدارة ما لا يقل عن أربع مرات خلال السنة المالية، بناءً على دعوة من رئيس المجلس أو نائبه (في حالة غيابه أو عدم تمكنه من القيام بمهامه)، أو بناءً على طلب عضوين على الأقل من أعضاء المجلس. و يتحقق النصاب القانوني بحضور نصف الأعضاء زائد واحد. و في عام 2025، عقد مجلس الإدارة ستة اجتماعات عادية و اجتماعاً واحداً غير مجدول، و قد حضر الأعضاء الاجتماعات على النحو التالي:

| أعضاء مجلس الإدارة | 29 يناير | فبراير 26 | مايو 07 | 30 يوليو | 29 أكتوبر (3) | 17 نوفمبر (2) | 09 ديسمبر | المجموع | نسبة الحضور |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| *السيد عبد الرحمن يوسف فخرو، رئيس مجلس الإدارة* | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | 7 | 100% |
| *السيد رياض يوسف حسن ساتر، نائب رئيس مجلس الإدارة* | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | حضور افتراضي | 7 | 100% |
| *الشيخ سلمان بن عيسى آل خليفة، عضو مجلس الإدارة* | ✓ | ✓ | ✓ | حضور افتراضي | ✓ | حضور افتراضي | ✓ | 7 | 100% |
| *السيد ياسر عبد الجليل الشريفي، عضو مجلس الإدارة* | حضور افتراضي | ✓ | حضور افتراضي | حضور افتراضي | ✓ | حضور افتراضي | ✓ | 7 | 100% |
| *السيد عبد العزيز عبد الله الأحمد، عضو مجلس الإدارة* | ✓ | حضور افتراضي | حضور افتراضي | ✓ | ✓ | حضور افتراضي | ✓ | 7 | 100% |
| *السيد يوسف صالح خلف، عضو مجلس الإدارة* | ✓ | ✓ | ✓ | حضور افتراضي | ✓ | حضور افتراضي | ✓ | 7 | 100% |
| *السيدة نجلاء محمد الشيراوي، عضو مجلس الإدارة* | حضور افتراضي | متغيب (1) | ✓ | حضور افتراضي | ✓ | حضور افتراضي | ✓ | 6 | 85.7% |
| *السيد إبراهيم عبد الله بوهندي (عضو مجلس الإدارة)* | ✓ | متغيب (1) | ✓ | ✓ | متغيب (4) | متغيب (4) | متغيب (4) | 3 | 42.8% |
| *السيد محمد عبد الله عيسى (عضو مجلس الإدارة)* | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | حضور افتراضي | ✓ | 7 | 100% |

| | | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| *السيد مشعل علي محمد الحلو (عضو مجلس الإدارة)* | حضور افتراضي | حضور افتراضي | ✓ | حضور افتراضي | حضور افتراضي | ✓ | حضور افتراضي | 7 | 100% |

1. تم استلام اعتذارات عن الحضور بسبب ارتباطات لا يمكن تجنبها.
2. لمراجعة و تقييم فرصة تجارية محتملة واتخاذ القرار المناسب.
3. أعلن عدد من أعضاء مجلس الإدارة عن وجود تضارب مصالح بشأن أحد بنود جدول الأعمال، و قاموا بالتنحي عن المناقشة و المشاركة في اتخاذ القرار المتعلق بهذا البند.
4. تم استلام اعتذار عن الحضور بسبب حالة مرضية.

بالإضافة إلى ذلك، و في الحالات التي قد ينشأ فيها تضارب محتمل في المصالح، أو عند الحاجة إلى ضمان الحيادية في مناقشة موضوع معين أو صفقة مقترحة تتعلق بتضارب المصالح، يقوم مجلس الإدارة بتشكيل لجان فرعية مؤقتة (ad hoc)، تتألف من عدد كافٍ من الأعضاء غير المصرفيين و غير المتأثرين بتضارب المصالح والقادرين على ممارسة أحكام مهنية مستقلة و موضوعية. يأتي هذا النهج في إطار التزام مجلس الإدارة بأداء مهامه بمستويات عالية من النزاهة و الولاء، مع الامتثال التام للقوانين و المواثيق و الأنظمة المعمول بها. و في هذا الصدد، أفصح مجلس الإدارة عن المجالات التي تضمنت مناقشات و اتخاذ قرارات حيث قد ينشأ تضارب محتمل في المصالح، و أعلن الأعضاء المعنيون عن عدم مشاركتهم في أي مداولات أو قرارات ذات صلة تفادياً لأي تعارض محتمل. و في عام 2025، قام مجلس الإدارة بتشكيل ثلاث لجان فرعية مؤقتة للقيام بمهام محددة. و قد تم تشكيل إحدى هذه اللجان و تكليفها بمراجعة و اعتماد مقترحات إعادة التمويل الخاصة باستحقاقات القروض لعام 2025. و قد أعلن ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة الذين يمثلون المساهمين من البنوك عن مصلحتهم في مقترحات التمويل المعنية، و بناءً عليه، امتنعوا عن حضور كافة العروض و المناقشات و التصويت المتعلق بها. و قد اجتمعت اللجنة الفرعية المؤقتة و حضر الاجتماعات الأعضاء التالية أسماؤهم:

| ***اجتماع اللجان الفرعية لمجلس الإدارة (لاعتماد القرض طويل الأجل الجديد المقترح)*** | ***16 فبراير*** |
|---|---|
| *السيد عبد الرحمن يوسف فخرو، رئيس مجلس الإدارة* | عبر البريد الإلكتروني |
| *السيد رياض يوسف حسن ساتر، نائب رئيس مجلس الإدارة* | عبر البريد الإلكتروني |
| *الشيخ سلمان بن عيسى آل خليفة، عضو اللجنة* | عبر البريد الإلكتروني |
| *السيدة نجلاء محمد الشيراوي، عضو اللجنة* | عبر البريد الإلكتروني |

كما تم تشكيل لجنة فرعية مؤقتة أخرى تابعة لمجلس الإدارة و تكليفها بمراجعة و التوصية إلى لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة (NRSG) و مجلس الإدارة بشأن منهجية المكافآت و معايير التوزيع على مستوى الشركة و الشركات التابعة لها.وعقدت هذه اللجنة الفرعية المؤقتة اجتماعين، و حضرهما الأعضاء على النحو التالي:

| ***اجتماعات اللجنة الفرعية المؤقتة لمجلس الإدارة (لمراجعة منهجية المكافآت ومعايير التوزيع على مستوى الشركة والشركات التابعة)*** | ***12 مايو*** | ***30 نوفمبر*** |
|---|---|---|
| *السيد عبد الرحمن يوسف فخرو، رئيس مجلس الإدارة* | ✓ | ✓ |
| *السيد رياض يوسف حسن ساتر، نائب رئيس مجلس الإدارة* | ✓ | ✓ |
| *الشيخ سلمان بن عيسى آل خليفة، عضو اللجنة* | حضور افتراضي | حضور افتراضي |
| *السيد يوسف صالح خلف، عضو مجلس إدارة* | ✓ | حضور افتراضي |

### ج. سياسة تعاملات الأشخاص الأساسيين

وضعت الشركة سياسة تعاملات الأشخاص الأساسيين لضمان إدراك المطلعين لكافة المتطلبات التنظيمية المتعلقة بتعاملاتهم في أسهم شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب، بهدف منع استغلال المعلومات الداخلية. يُعرّف الشخص الأساسي بأنه أي شخص طبيعي أو اعتباري يمتلك أو لديه إمكانية الوصول إلى معلومات حساسة ذات تأثير على أسعار الأسهم، و ذلك بحكم طبيعة عمله أو المهام التي يؤديها من وقت لآخر. و تشمل قائمة الأشخاص الأساسيين كلاً من: أعضاء مجلس الإدارة، و الإدارة العليا والتنفيذية، وأي أفراد أو أطراف أخرى يحددهم مجلس إدارة الشركة. و يتولى الرئيس التنفيذي للامتثال و مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال و الحوكمة مسؤولية الاحتفاظ بسجل محدث بصفة دائمة لجميع الأشخاص الأساسيين، كما يقوم بإبلاغ بورصة البحرين فوراً بتعاملاتهم في أسهم الشركة.

### د. لجان مجلس الإدارة

#### 1. اللجنة التنفيذية (EXCOM)

وفقاً لأحكام النظام الأساسي للشركة و ميثاق مجلس الإدارة، تم تفويض اللجنة التنفيذية بمجموعة محددة من المهام و الصلاحيات ذات الصلة بـشركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب (BCFC)، و شركة التسهيلات للخدمات العقارية ذ.م.م (TRESCO)، و شركة التسهيلات لخدمات التأمين ذ.م.م (TISCO)، كما تتولى مراجعة القضايا المطروحة و رفع التوصيات اللازمة إلى مجلس الإدارة، و ذلك ضمن إطار الصلاحيات المنصوص عليها في ميثاق عمل اللجنة التنفيذية.
و تتألف اللجنة التنفيذية من ثلاثة أعضاء على الأقل يتم تعيينهم من قبل مجلس الإدارة، مع شرط ألا يكون أي من أعضائها عضواً في لجنة التدقيق و المخاطر و الامتثال (ARCC) ، كما يجب أن تضم اللجنة عضواً مستقلاً واحداً على الأقل. و حالياً، و كما هو مفصح عنه في العام الماضي، تضم اللجنة أربعة أعضاء، من بينهم عضو مستقل [يشغل أيضاً عضوية في لجنة التدقيق والمخاطر و الامتثال (ARCC) ، و هو ما لا يتوافق مع سياسات الشركة. و مع ذلك، تم التأكيد على ضرورة وجود عضو مستقل داخل اللجنة لضمان استقلالية قراراتها، و قد تم التنسيق مع الإدارة المختصة و الحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي بهذا الخصوص. و وفقاً لميثاق عملها، تضطلع اللجنة التنفيذية بمسؤوليات تشمل مراجعة التقارير و الأنشطة، و اتخاذ القرارات ضمن نطاق صلاحياتها، و رفع التوصيات إلى مجلس الإدارة بشأن القضايا التي تتجاوز صلاحياتها، بحسب ما ينطبق. و تغطي مهام اللجنة مجموعة واسعة من المجالات، من بينها الموافقة على عمليات التمويل، و شطب الديون، و وضع الاستراتيجيات و خطط الأعمال، و الموافقة على التبرعات، و سلطات التوقيع و الاستثمار.
و لضمان تنفيذ مهامها بكفاءة، تعقد اللجنة التنفيذية اجتماعاتها بانتظام، على ألا يقل عدد الاجتماعات عن أربع اجتماعات سنوياً. و في عام 2025، عقدت اللجنة التنفيذية أربع اجتماعات دورية و اجتماعين غير مجدولين، و حضر الأعضاء الاجتماعات كما هو موضح أدناه:

| ***أعضاء اللجنة*** | 25فبراير (1) | 20 أبريل | 15يوليو | 13أغسطس (2) | 28سبتمبر | 25 نوفمبر | المجموع | نسبة الحضور |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| *الشيخ سلمان بن عيسى آل خليفة، رئيس اللجنة* | حضور افتراضي | ✓ | ✓ | حضور افتراضي | حضور افتراضي | ✓ | *6* | *100%* |
| *السيد ياسر عبد الجليل الشريفي، نائب رئيس اللجنة* | حضور افتراضي | ✓ | حضور افتراضي | حضور افتراضي | ✓ | حضور افتراضي | *6* | *100%* |
| *السيد عبد العزيز عبد الله الأحمد، عضو اللجنة* | حضور افتراضي | *حضور افتراضي* | ✓ | *حضور افتراضي* | ✓ | حضور افتراضي | *6* | *100%* |
| *السيد إبراهيم عبد الله بوهندي، عضو اللجنة* | *متغيب (3)* | *متغيب (3)* | ✓ | ✓ | ✓ | *متغيب (3)* | *3* | *50%* |

1. لمراجعة و التوصية بتعيين الاستشاري لمشروع إعادة الهيكلة التنظيمية للمجموعة.
2. لمناقشة بنود مختلفة مدرجة على جدول الأعمال.
3. تم استلام اعتذار عن الحضور بسبب حالة مرضية.

## 2. لجنة التدقيق و المخاطر و الامتثال (ARCC)

تماشياً مع النظام الأساسي للشركة، و مع الهدف المتمثل في مساعدة مجلس الإدارة على الوفاء بمسؤولياته و واجباته، فقد تم تفويض لجنة التدقيق والمخاطر و الامتثال بمجموعة محددة من الأدوار و الصلاحيات المتعلقة بمسائل التدقيق بالشركة، و إدارة المخاطر، و الامتثال للأنظمة و اللوائح ذات الصلة.
و يجب أن تتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة، على أن يكون غالبيتهم مستقلين، و ألا يكون لديهم أي تضارب في المصالح مع أي مسؤوليات أخرى يتحملونها، و يتم تعيينهم من قبل مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات. و تنتخب اللجنة رئيساً و نائباً للرئيس. و يجب أن يكون رئيس اللجنة عضواً مستقلاً وفقاً للمعايير المنصوص عليها في قانون حوكمة الشركات. و مع ذلك، و كما تم الإفصاح عنه في العام الماضي، لم تكن تشكيلة اللجنة متماشية مع المتطلبات، حيث لم يكن غالبية أعضائها مستقلين، و قد تم التواصل مع الإدارة المختصة بهذا الشأن و الحصول على موافقة مصرف البحرين المركزي. و تتخذ الشركة الخطوات اللازمة لتصحيح تشكيلة اللجنة، حيث سيتم استعادة الامتثال التام لمتطلبات الاستقلالية بحلول الربع الثاني من عام 2026. علماً بأن الرئيس التنفيذي و الإدارة العليا / التنفيذية للشركة لا يجوز لهم أن يكونوا أعضاءً في اللجنة.
تساعد لجنة التدقيق و المخاطر و الامتثال (ARCC) مجلس الإدارة في الإشراف على مسؤوليات عملية إعداد التقارير المالية، و نظام الرقابة الداخلية، و عملية التدقيق، و متابعة الامتثال لسياسات و إجراءات الشركة، و المخاطر الإجمالية المتعلقة بعمليات المجموعة، و القضايا المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وفقاً لمتطلبات الجهات التنظيمية. و اتساقاً مع هذه المهام، تعمل اللجنة على تعزيز التحسين المستمر و ضمان الالتزام بسياسات و إجراءات الشركة و الممارسات السليمة في جميع المستويات.
و يجب على اللجنة استلام تقارير التدقيق الداخلي والخارجي، و إدارة المخاطر، و الامتثال، و ضمان قيام الإدارة العليا / التنفيذية باتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة في الوقت المناسب لمعالجة أي نقاط ضعف في الضوابط، أو عدم الامتثال للسياسات و القوانين و الأنظمة، أو أي مشكلات أخرى يتم تحديدها من قبل المدققين الخارجيين، و رئيس التدقيق الداخلي، و رئيس إدارة المخاطر، و الرئيس التنفيذي للامتثال و مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال و الحوكمة، و الوظائف الرقابية الأخرى.
و تتولى اللجنة توجيه دور و تقييم أداء دوائر التدقيق الداخلي، و إدارة المخاطر، و الامتثال، و مكافحة غسل الأموال. و تتحمل اللجنة أيضاً مسؤولية تطوير السياسات المتعلقة بالمخاطر و رفع توصياتها إلى مجلس الإدارة، بالإضافة إلى إطار إدارة المخاطر بالشركة، و مراجعة هذه السياسات مرة واحدة سنوياً على الأقل لضمان الامتثال للمتطلبات التنظيمية. كما تقوم اللجنة بمراجعة و التوصية بأي تعديلات على عقد التأسيس و النظام الأساسي للشركة بالتشاور مع مستشار قانوني. كما تقوم اللجنة بمراجعة و مناقشة تصرفات و أحكام الإدارة، عند الضرورة، فيما يتعلق بالبيانات المالية المرحلية و السنوية قبل تقديمها إلى مجلس الإدارة.
علاوةً على ذلك، يجب على كل من الرئيس التنفيذي و الرئيس التنفيذي المالي للمجموعة تقديم شهادة خطية إلى لجنة التدقيق و المخاطر و الامتثال (ARCC) و إلى مجلس الإدارة ككل للمصادقة على المعلومات / البيانات المالية المرحلية و السنوية للشركة.
تمتلك اللجنة تفويضاً من مجلس الإدارة للحصول على المشورة المهنية المناسبة من داخل أو خارج الشركة عندما ترى ذلك ضرورياً و على نفقة الشركة. و لضمان تنفيذ مهامها بكفاءة، تعقد اللجنة اجتماعاتها بانتظام، على ألا يقل عدد الاجتماعات عن أربعة اجتماعات سنوياً. و في عام 2025، عقدت لجنة التدقيق و المخاطر و الامتثال خمسة اجتماعات عادية، وخمسة اجتماعات غير مجدولة حضر الأعضاء الاجتماعات كما يلي:

| أعضاء اللجنة | 16 يناير (2) | 19 فبراير | 27 أبريل | 01 يونيو (3) | 19 يونيو (4) | 22 يوليو | 21 أكتوبر | 12 نوفمبر (5) | 16 نوفمبر (5) | 08 ديسمبر | المجموع | نسبة الحضور |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| السيد يوسف صالح خلف، رئيس اللجنة | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | حضور افتراضي | حضور افتراضي | ✓ | 10 | 100% |
| السيد مشعل علي محمد الحلو، نائب رئيس اللجنة | ✓ | حضور افتراضي | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | حضور افتراضي | حضور افتراضي | حضور افتراضي | حضور افتراضي | 10 | 100% |
| السيد إبراهيم عبد الله بوهندي، عضو اللجنة (1) | متغيب | متغيب | متغيب | ✓ | ✓ | متغيب (6) | متغيب | متغيب | متغيب | متغيب | 2 | 20% |
| السيد محمد عبد الله عيسى، عضو اللجنة | حضور افتراضي | حضور افتراضي | حضور افتراضي | حضور افتراضي | حضور افتراضي | حضور افتراضي | حضور افتراضي | حضور افتراضي | حضور افتراضي | حضور افتراضي | 10 | 100% |

1. تم استلام اعتذار عن الحضور بسبب حالة مرضية.
2. لمناقشة بنود مختلفة مدرجة على جدول الأعمال.
3. عُقد اجتماع مشترك بين اللجنة، و رئيس مجلس الإدارة، و نائب رئيس مجلس الإدارة، و رئيس اللجنة التنفيذية.
4. لمناقشة بنود مختلفة مدرجة على جدول الأعمال بما في ذلك السياسات.
5. عُقدت اجتماعات لإجراء مقابلات مع مرشحين لشغل منصب رئيس الامتثال الجديد.
6. تم استلام اعتذار عن الحضور بسبب إجازة وفاة.

## 3. لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة (NRSG)

تماشياً مع النظام الأساسي للشركة، و مع الهدف المتمثل في مساعدة مجلس الإدارة على الوفاء بمسؤولياته و واجباته، فقد تم تفويض لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة بمجموعة محددة من المهام و الصلاحيات المتعلقة بترشيح و تعيين أعضاء مجلس الإدارة، و مكافآت أعضاء المجلس و الإدارة التنفيذية للمجموعة، كما هو موضح في ميثاق عمل اللجنة، بالإضافة إلى المسائل المتعلقة بحوكمة الشركات و الاستدامة، و ذلك لتنسيق و تكامل تنفيذ سياسات الحوكمة و الاستدامة و إطار العمل التنظيمي.

و تتألف لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة من ثلاثة أعضاء على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة، يتم تعيينهم من قبل مجلس الإدارة. تتولى اللجنة تقديم المشورة والتوصيات لمجلس الإدارة بشأن الأمور المتعلقة بترشيح و تعيين أعضاء المجلس، و العضويات في جميع اللجان المنبثقة عن المجلس، و تعيين أعضاء مجالس إدارات شركات المجموعة وعضويات اللجان التنفيذية التابعة لها، و تعيين الرئيس التنفيذي أو من ينوب عنه، و الوظائف الخاضعة للرقابة في شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب، و المدراء العامين أو من ينوب عنهم في كافة الشركات التابعة للمجموعة، و أمين سر حوكمة المجموعة.

و تتولى لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة مسؤولية مراجعة و إبداء التوصيات لمجلس الإدارة فيما يتعلق بكافة الأمور المتعلقة بأجور و مكافآت أعضاء مجلس الإدارة، و مكافآت الرئيس التنفيذي، و المدراء العامين أو من ينوب عنهم في الشركات التابعة، و أمين سر حوكمة المجموعة، بالإضافة إلى سياسات المكافآت، و برامج حقوق خيار الأسهم، و سياسات إنهاء الخدمة و التعويضات. تقوم اللجنة بتقييم أدوار و مسؤوليات الرئيس التنفيذي أو من ينوب عنه، و كافة المدراء العامين أو من ينوب عنهم في الشركات التابعة، و أمين سر حوكمة المجموعة. علاوةً على ذلك، تراجع اللجنة و تعتمد رواتب و مكافآت المرؤوسين المباشرين للرئيس التنفيذي. كما تحرص اللجنة على ضمان عدم مكافأة الأداء الضعيف، و الاعتراف الكامل بواجب تقليل الخسائر. بالإضافة إلى ذلك، تحدد اللجنة السياسة الخاصة بالإفصاح عن مكافآت و أتعاب أعضاء مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية، و ذلك لاعتمادها من قبل مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب.

و تقوم اللجنة بتقييم و توصية سياسات و أعراف و إرشادات الحوكمة الإدارية المطبقة على مجلس الإدارة و الشركة. كما تراجع اللجنة و تقدم التوصيات لمجلس الإدارة بشأن كافة المسائل المتعلقة بحوكمة الشركات لضمان تنسيق و تكامل تنفيذ إطار سياسة الحوكمة. و بالإضافة إلى ذلك، يفوض مجلس الإدارة اللجنة بمسؤولياته تجاه القضايا البيئية و الاجتماعية و الحوكمة (ESG) كما هو موضح في سياسة الممارسات البيئية و الاجتماعية و الحوكمة الخاصة بالمجموعة.

و يعين مجلس الإدارة أيضاً مسؤول الحوكمة المؤسسية للمجموعة لمساعدة لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة في تنفيذ مسؤولياتها و واجباتها المتعلقة بمراجعة إرشادات الإفصاح عن الحوكمة الإدارية في التقرير السنوي للشركة على أساس سنوي، لضمان اتساق نطاق الإفصاح مع قانون حوكمة الشركات، و مجلد الرقابة العليا، و مجلد الإفصاح العام، و أي متطلبات أخرى متعلقة بالحوكمة. كما يقوم مسؤول الحوكمة المؤسسية للمجموعة بتقييم تشكيل مجلس الإدارة و اللجنة، و إجراء اختبار سنوي لاستقلالية الأعضاء، و من ثم يرفع النتائج إلى لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة. بالإضافة إلى ذلك، يقدم مسؤول الحوكمة المؤسسية للمجموعة الدعم في عملية تقييم و توصية سياسات و أعراف و إرشادات الحوكمة الإدارية المطبقة على مجلس الإدارة و الشركة.

يدرك مجلس الإدارة أن تخطيط التعاقب الوظيفي أمر بالغ الأهمية لاستمرارية الأعمال، و تتولى لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة الإشراف على تخطيط التعاقب الوظيفي للأدوار الرئيسية في الشركة.

تعقد اللجنة اجتماعاتها عند الضرورة لضمان الوفاء الكامل بمهامها، بناءً على طلب من رئيس اللجنة أو نائبه أو الرئيس التنفيذي. و يجب ألا يقل عدد اجتماعات اللجنة عن اجتماعين سنوياً. و في عام 2025، عقدت لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة اجتماعين عاديين و ثلاثة اجتماعات غير مجدولة، و كان الحضور على النحو التالي:

| أعضاء اللجنة | 28 يناير | 13 فبراير (2) | 26 فبراير (3) | 30 أبريل (4) | 02 ديسمبر | المجموع | نسبة الحضور |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| السيد عبد الرحمن يوسف فخرو، رئيس اللجنة | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | 5 | 100% |
| السيدة نجلاء محمد الشيراوي، نائب رئيس اللجنة | حضور افتراضي | ✓ | ✓ | ✓ | ✓ | 5 | 100% |
| السيد ابراهيم عبد الله بوهندي، عضو اللجنة (1) | ✓ | ✓ | ✓ | متغيب | متغيب | 3 | 60% |

1. تم استلام اعتذار عن الحضور بسبب حالة مرضية.
2. عُقدت اجتماعات غير مجدولة لمناقشة بنود مختلفة مدرجة على جدول الأعمال، و التي تطلبت اهتمام اللجنة و اتخاذ قرارات بشأنها قبل تقديم التوصيات النهائية إلى مجلس الإدارة.
3. لمناقشة بنود مختلفة مدرجة على جدول الأعمال.

## 4. لجنة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين

تماشياً مع النظام الأساسي للشركة، و مع الهدف المتمثل في مساعدة مجلس الإدارة على الوفاء بمسؤولياته و واجباته، فقد تم تفويض لجنة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين بمجموعة محددة من المهام المتعلقة بأنشطة الحوكمة الإدارية للشركة، فضلاً عن كونها نقطة مرجعية لأنشطة لجنة الأعضاء المستقلين، و ضمان احتفاظ المجلس بمستوى عالٍ من الاستقلالية و الموضوعية و المسؤولية الائتمانية.
و تتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء أو أكثر من الأعضاء المستقلين، يتم تعيينهم من قبل مجلس الإدارة (بعد ترشيحهم من قبل لجنة التعيينات والمكافآت و الاستدامة و الحوكمة "NRSG "). و يشترط أن يكون أعضاء اللجنة خاليين من أي مسؤولية أو علاقة قد تؤثر، من وجهة نظر مجلس الإدارة، على قدراتهم على ممارسة أحكامهم المستقلة بصفتهم أعضاء في هذه اللجنة. و يجب أن يكون رئيس اللجنة عضواً مستقلاً. و وفقاً لميثاق عملها، تضطلع لجنة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين بدور ضمان وجود منصة لمراجعة و معالجة حالات تضارب المصالح المحتملة بين استراتيجية و مصالح المساهمين المسيطرين و بين الشركة، و من المتوقع أن تعمل اللجنة في جميع هذه الحالات بحيادية تامة.
و يتمثل الهدف الرئيسي للجنة في مساعدة مجلس الإدارة على إدارة حالات تضارب المصالح المحتملة بين استراتيجية و مصالح المساهمين المسيطرين و بين الشركة، مع ضمان الحيادية في جميع الحالات. كما تتأكد اللجنة من أن المساهمين الرئيسيين يأخذون في الاعتبار احتياجات صغار المساهمين "مساهمو الأقلية" و أصحاب المصالح الآخرين. علاوة على ذلك، إذا كان هناك عدة مساهمين مسيطرين (يمتلكون أكثر من 10%) و لديهم القدرة على التصرف المشترك، تتحمل اللجنة مسؤولية حماية مصالح جميع المساهمين وأصحاب المصالح الأساسيين.
و تعقد اللجنة اجتماعاتها سنوياً أو بشكل أكثر تكراراً حسبما تقتضي الظروف، لمعالجة القضايا المختلفة. و تشمل هذه القضايا مراجعة و التوصية بالبنود المحالة من مجلس الإدارة و التي قد تنطوي على حالات تضارب مصالح، و تحديد المساهمين المسيطرين في بداية العام لتحديد المعاملات أو الاستثمارات الهامة لمناقشتها، و إجراء مراجعة سنوية للمعاملات أو الأنشطة الأساسية التي وافق عليها مجلس الإدارة لضمان استفادة جميع أصحاب المصالح منها و ليس فقط المساهمين الرئيسيين. بالإضافة إلى ذلك، تتحمل اللجنة مسؤولية حماية مصالح صغار المساهمين، مما يسمح للأعضاء الأفراد باقتراح بنود للمناقشة إذا كانت هناك أي إجراءات أو موافقات قد تمس حقوق صغار المساهمين.
و تمتلك اللجنة تفويضاً من مجلس الإدارة لإجراء أو التصريح بالتحقيقات والمراجعات ضمن نطاق مسؤوليتها، حيث يحق لها طلب المعلومات من أي مسؤول أو موظف في الشركة أو الشركات التابعة لها، و كذلك من جهات خارجية، و الحصول على مشورة قانونية أو استشارية خارجية مستقلة على نفقة الشركة. و يحق للجنة مراجعة آليات عمل اللجان الإدارية في كل من الشركة الأم و الشركات التابعة. و ترفع اللجنة توصياتها إلى مجلس الإدارة للموافقة أو لاتخاذ القرار النهائي، مع العلم أنها لا تمتلك صلاحيات تنفيذية فيما يخص نتائجها. و تتم مراجعة استقلالية كل عضو مستقل في مجلس الإدارة سنوياً من قبل المجلس بناءً على المصالح التي يتم الإفصاح عنها، و يجب على كل عضو مستقل تقديم المعلومات الضرورية و المحدثة لمجلس الإدارة لهذا الغرض.
و لضمان الوفاء الكامل بمهامها، تعقد لجنة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين اجتماعاتها سنوياً أو بشكل أكثر تكراراً حسبما تقتضي الظروف. و قد عقدت لجنة الأعضاء المستقلين اجتماعاً واحداً في عام 2025، و حضر الاجتماع الأعضاء كما يلي:

| أعضاء اللجنة | 2فبراير | نسبة الحضور |
|---|---|---|
| *السيد عبد الرحمن يوسف فخرو، رئيس مجلس الإدارة* | ✓ | *100%* |
| *السيد رياض يوسف حسن ساتر، نائب رئيس مجلس الإدارة* | ✓ | *100%* |
| *السيد يوسف صالح خلف، عضو مجلس إدارة* | ✓ | *100%* |
| *السيدة نجلاء محمد الشيراوي، عضو مجلس إدارة* | *حضور افتراضي* | *100%* |
| *السيد إبراهيم عبد الله بوهندي، عضو مجلس إدارة* | ✓ | *100%* |

## هـ. إدارة المخاطر

تدرك شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب تماماً مسؤولياتها تجاه تنفيذ أفضل الممارسات الدولية في إدارة المخاطر وفقاً للمتطلبات التنظيمية لمصرف البحرين المركزي. و تظل المسؤولية العامة لإدارة المخاطر في المجموعة منوطة بمجلس الإدارة، حيث يعتمد المجلس السياسات المناسبة لمخاطر الائتمان، و السيولة، و السوق، و التشغيل و أي مخاطر أخرى، بناءً على مشورة لجنة التدقيق و المخاطر و الامتثال بمجلس الإدارة.
و تمتلك الشركة رئيساً لإدارة المخاطر يتمتع بالاستقلالية عن خطوط الأعمال و العمليات اليومية لمختلف قطاعات الأعمال، كما أن هذه الوظيفة منفصلة عن وظائف التدقيق الداخلي و الامتثال. بالإضافة إلى ذلك، يرفع رئيس إدارة المخاطر تقاريره مباشرةً إلى لجنة التدقيق و المخاطر و الامتثال بمجلس الإدارة، مع تمتعه بإمكانية الوصول الكامل إلى مجلس الإدارة، و يتبع إدارياً الرئيس التنفيذي.
و تم وضع سياسات إدارة المخاطر بالمجموعة لتحديد و تحليل المخاطر، و وضع الحدود و الضوابط المناسبة، و مراقبة المخاطر و الامتثال لتلك الحدود. و يتم مراجعة سياسات إدارة المخاطر بشكل منتظم لضمان بقائها ملائمة في ظل تغير ظروف السوق و أنشطة المجموعة. و تسعى المجموعة إلى إيجاد بيئة رقابية منضبطة و بناءة يدرك فيها جميع الموظفين أدوارهم و مسؤولياتهم من خلال معايير و إجراءات التدريب و الإدارة.

## و. الامتثال ومكافحة غسل الأموال

تدرك شركة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب تماماً مسؤولياتها تجاه الالتزام بجميع الأحكام التنظيمية و أفضل الممارسات الدولية فيما يتعلق بعملها. كما تلتزم بالتقيد بأفضل الممارسات الدولية في مجال الامتثال و مكافحة غسل الأموال وفقاً للمتطلبات التنظيمية لمصرف البحرين المركزي.
و تضم الشركة رئيساً تنفيذياً للامتثال و مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال (MLRO) و الحوكمة. و تتمتع هذه الوظائف بالاستقلالية عن خطوط الأعمال و العمليات اليومية لمختلف قطاعات الأعمال، و هي منفصلة عن وظائف التدقيق الداخلي و إدارة المخاطر. بالإضافة إلى ذلك، يرفع الرئيس التنفيذي للامتثال و مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال و الحوكمة تقاريره مباشرةً إلى لجنة التدقيق و المخاطر والامتثال (ARCC)، مع تمتعه بإمكانية الوصول الكامل إلى مجلس الإدارة، و يتبع إدارياً الرئيس التنفيذي.
و تمتلك الشركة استراتيجيات و أطر عمل و خططاً قائمة على المخاطر لضمان الامتثال، و ذلك لتحديد و مراقبة و اختبار مخاطر الامتثال و غسل الأموال، و وضع الضوابط الصحيحة على أساس منتظم و مستمر. كما تحتفظ الشركة بسياسات معتمدة للامتثال و مكافحة غسل الأموال، و التي تتضمن تدابير العناية الواجبة للعملاء (Customer Due Diligence)، و إجراءات تحديد المعاملات المشبوهة و الإبلاغ عنها، و برنامج توعية سنوياً لتدريب الموظفين، و متطلبات الاحتفاظ بالسجلات و المستندات، و التي تتم مراجعتها سنوياً و اعتمادها من قبل مجلس الإدارة.
و تتولى وظيفة الامتثال و مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال و الحوكمة بالمجموعة ضمان تنفيذ المتطلبات التنظيمية المعمول بها على مستوى المجموعة و الشركات التابعة و الفروع. و تخضع أنشطة مكافحة غسل الأموال (AML) لمراجعة و فحص مستقل سنوياً من قبل التدقيق الخارجي / طرف ثالث مستقل، و التدقيق الداخلي.

## ز. البيئة و المسؤولية الاجتماعية و الحوكمة (ESG) / الاستدامة

تُعد استراتيجية إدارة المخاطر في المجموعة حجر الأساس لحوكمة الشركات، حيث تضمن الإدارة الحصيفة و الفعالة للمخاطر المالية وغير المالية التي قد تؤثر على عملياتنا، بما في ذلك العوامل البيئية و الاجتماعية و الحوكمة (ESG).و بإشراف مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب، و الصلاحيات المفوضة إلى لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة (NRSG)، و بالتوافق مع متطلبات مصرف البحرين المركزي، تتضمن الاستراتيجية إطار عمل قوي لتحديد المخاطر و تقييمها و التخفيف منها، مدعوماً بالمتابعة المستمرة و نهج استباقي تجاه مشهد المخاطر المتطور. و من خلال تقييمات الأهمية النسبية لمعايير العوامل البيئية و الاجتماعية و الحوكمة (ESG)، و أهداف قابلة للقياس، و تشكيل فريق عمل مشترك لمبادرات العوامل البيئية و الاجتماعية و الحوكمة حيث تدمج المجموعة الاستدامة في عملياتها لإدارة المخاطر، مما يعزز بيئة رقابية منضبطة تساهم في منح الموظفين القدرة على الإسهام في تعزيز المرونة على المدى الطويل و تحقيق قيمة مستدامة لأصحاب المصلحة.

## ح. الحوكمة المؤسسية

يتولى الرئيس التنفيذي للامتثال و مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال و الحوكمة أيضاً مسؤوليات مسؤول الحوكمة المؤسسية للمجموعة، حيث يقوم في هذا السياق بدعم لجنة التعيينات والمكافآت و الاستدامة و الحوكمة (NRSG) في المراجعة السنوية لإرشادات الإفصاح عن الحوكمة في التقرير السنوي للشركة، لضمان توافق نطاق الإفصاح مع قانون حوكمة الشركات، و مجلد الرقابة العليا، و مجلد الإفصاح العام(PD) ، و غيرها من المتطلبات المتعلقة بحوكمة الشركات. كما يقوم بتقييم تشكيل مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه، و إجراء اختبار سنوي لاستقلالية أعضاء المجلس، و من ثم يرفع النتائج إلى لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة(NRSG) . بالإضافة إلى ذلك، يقدم الدعم في عملية تقييم و توصية سياسات و أعراف و إرشادات الحوكمة المؤسسية المطبقة على مجلس الإدارة و الشركة. علماً بأن تعيين مسؤول الحوكمة في المجموعة يخضع لموافقة لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة(NRSG) .

## ط. التدقيق الداخلي

تدرك شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب تماماً مسؤولياتها تجاه التأكد من أن عمليات إدارة المخاطر و الحوكمة و الرقابة الداخلية في الشركة تعمل بفعالية. و هي ملتزمة بالأداء وفقاً للمعايير الدولية و أفضل الممارسات في قطاع التدقيق.
و تضم الشركة رئيساً تنفيذياً للتدقيق الداخلي للمجموعة، و هو مستقل عن خطوط الأعمال و العمليات اليومية لمختلف قطاعات الأعمال، و منفصل عن وظائف إدارة المخاطر وا لامتثال.
و يرفع الرئيس التنفيذي للتدقيق الداخلي للمجموعة تقاريره مباشرةً إلى لجنة التدقيق و المخاطر و الامتثال(ARCC) ، مع تمتعه بإمكانية الوصول الكامل إلى مجلس الإدارة، و يتبع إدارياً الرئيس التنفيذي.
و جاء استحداث وظيفة التدقيق الداخلي بالمجموعة بشكل مناسب لحماية الشركة من مخالفات القوانين و الأنظمة و السياسات و الإجراءات و أحكام العقود و الاتفاقيات. و تسعى المجموعة إلى إيجاد بيئة رقابية منضبطة و بناءة يدرك فيها جميع الموظفين أدوارهم و مسؤولياتهم و يلتزمون بها.

## ي. اللجان الإدارية

وضعت المجموعة إطار حوكمة شاملاً من خلال لجانها الإدارية، المصممة للإشراف على المجالات الحيوية لعمليات المجموعة و ضمان توافقها مع الأهداف الاستراتيجية. و تلعب هذه اللجان دوراً أساسياً في تعزيز عملية صنع القرار الفعالة، و تعزيز الرقابة التشغيلية، و ضمان الالتزام بالمتطلبات التنظيمية، و معايير الصناعة، و أفضل الممارسات.
و يرأس هذه اللجان الإدارية الرئيس التنفيذي (CEO) أو أعضاء من الإدارة العليا، حيث يمتلك كل منها ميثاقاً (Terms of Reference) محدداً بوضوح يوضح مسؤولياتها المحددة و سلطات اتخاذ القرار. و تضمن هذه اللجان مجتمعة رقابة قوية على الأداء المالي و غير المالي للمجموعة، و التعامل مع المتطلبات المتغيرة بما يضمن تكامل الحوكمة المؤسسية بفعالية. كما تعقد اللجان الإدارية اجتماعات منتظمة لمناقشة و اعتماد القرارات الجوهرية، و مراقبة الأداء، و معالجة التحديات الناشئة.
و تشمل اللجان الإدارية ما يلي:
أ. لجنة الأصول و الالتزامات ("ALCO").
ب. لجنة الائتمان.
ج. لجنة إدارة المخاطر.
د. لجنة الاضمحلال و المخصصات.
هـ. لجنة شطب الديون.
و. لجنة الأمن السيبراني و أمن المعلومات.
ز. لجنة الإدارة و التسويق.
ح. لجنة الاستثمار.
ط. لجنة الموارد البشرية العليا.
ي. لجنة التبرعات.
ك. لجنة المناقصات.
ل. لجان أخرى - قد يتم إنشاؤها للإشراف على جوانب محددة من عمليات المجموعة، مما يضمن حوكمة ورقابة شاملة في جميع المجالات.

## ك. سياسة المكافآت

### أ. مكافآت أعضاء مجلس الإدارة:

تتوافق ممارسات المكافآت في الشركة مع إرشادات وقواعد مصرف البحرين المركزي بشأن الضوابط ذات المستويات العالية (*High-Level Controls*) و تحديداً النموذج *HC-5* الخاص بمكافآت الأشخاص المعتمدين و أصحاب المخاطر المادية، وفقاً لما هو موضح في المجلد الأول: البنوك التقليدية.

و تتضمن الشركة سياسات و إرشادات واضحة بشأن المكافآت و بدلات الحضور التي تُدفع لجميع أعضاء مجلس الإدارة نظير حضورهم اجتماعاً واحداً أو أكثر من اجتماعات المجلس أو اللجان الفرعية خلال السنة المالية. تعكس هذه السياسة التزام الشركة بأفضل ممارسات الحوكمة المؤسسية وفقاً للمتطلبات القانونية و التنظيمية، كما تهدف إلى ضمان مكافآت عادلة و مسؤولة لأعضاء مجلس الإدارة واللجان التابعة له. تضمن السياسة أيضاً أن تكون المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة و اللجان الفرعية كافية لجذب و تحفيز و الاحتفاظ بالأفراد ذوي الكفاءة العالية و الخبرات المطلوبة لإدارة الشركة بنجاح. تُطبق سياسة المكافآت على كافة مجالس إدارات الشركة الأم، و اللجان المنبثقة عنها، و مجالس إدارات الشركات التابعة لها، و أي لجان أخرى تابعة للشركات التابعة يتم تشكيلها من وقت لآخر.
و يتكون هيكل ومستوى مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه من:
(أ) مبلغ ثابت يمثل المكافأة السنوية، و يتم اعتماده من قبل المساهمين في اجتماع الجمعية العامة العادية.
(ب) بدلات حضور الاجتماعات تُدفع للأعضاء مقابل حضورهم اجتماعات اللجان المختلفة المرتبطة بالمجلس.

**ب. مكافآت الرئيس التنفيذي و الإدارة التنفيذية :**

تتم مراجعة أداء و مكافآت الرئيس التنفيذي من قبل لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة (NRSG) و تعتمد من قبل مجلس الإدارة. كما تقوم اللجنة بمراجعة و اعتماد مكافآت المرؤوسين المباشرين للرئيس التنفيذي.
علاوة على ذلك، يأخذ مجلس الإدارة في الاعتبار الأبعاد التالية عند مكافأة الرئيس التنفيذي:
1. يتم تحديد توزيع المكافآت بناءً على تقدير مجلس الإدارة، استناداً إلى الاستحقاقات و الأداء.
2. قوة الضوابط الداخلية و ممارسات إدارة المخاطر.
3. تلبية كافة متطلبات التمويل اللازمة لضمان نمو الشركة.
4. جودة محفظة القروض و مستويات القروض غير المنتظمة.
5. تحقيق خطة العمل و الأهداف الاستراتيجية المتفق عليها (المالية و غير المالية).

**ج. مكافآت أعضاء مجلس الإدارة**

يستحق كل عضو الحصول على إجمالي مكافأة كبدلات حضور اجتماعات، عند اعتمادها من قبل الجمعية العمومية السنوية. و لا يجوز أن تتجاوز مكافآت أعضاء مجلس الإدارة 10% من صافي الأرباح بعد خصم الاحتياطيات القانونية و العامة و توزيع أرباح لا تقل عن 5% من رأس المال المدفوع للشركة على المساهمين:
(أ) وفقاً لسياسة المكافآت و بدلات الحضور، يُدفع للعضو أيضاً بدلات حضور بصفة ربع سنوية (متأخرة) عن خدماته خلال فترة تعيينه مقابل حضور لجان المجلس.
(ب) يتم دفع 100% من بدلات الحضور للأعضاء المستقلين و غير التنفيذيين، و كذلك لأعضاء الإدارة التنفيذية الذين يشغلون عضويات في مجالس إدارات الشركات التابعة، و ذلك لجذب المواهب و الاحتفاظ بها لما فيه المصلحة القصوى للشركة.
(ج) يضمن مجلس الإدارة الإفصاح عن كافة المكافآت والمزايا التي حصل عليها أعضاء المجلس خلال السنة المالية في التقارير السنوية للشركة، و إتاحتها في اجتماعات المساهمين. يستحق المساهم المُرشّح المبالغ المستحقة لممثله في مجلس إدارة الشركة من أي نوع كانت.
(هـ) لا تتضمن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين أي عناصر مرتبطة بالأداء.

## ل. حوكمة تأمين مسؤولية أعضاء مجلس الإدارة و المسؤولين و مسؤوليات الإشراف عليها

تلتزم الشركة بالاحتفاظ بتأمين مسؤولية أعضاء مجلس الإدارة و المسؤولين (D&O) لتوفير الحماية المالية لأعضاء مجلس الإدارة و المسؤولين ضد المطالبات الناشئة عن أداء مهامهم الرسمية. و تتولى لجنة التدقيق و المخاطر و الامتثال (ARCC) مسؤولية مراجعة كفاية و نطاق و شروط وثيقة تأمين (D&O) سنوياً أو حسب الحاجة. و تقدم اللجنة توصية رسمية إلى مجلس الإدارة، الذي يحتفظ بسلطة المراجعة و الاعتماد النهائي للوثيقة.

## م. سياسة الأشخاص المرتبطين / الأطراف ذات العلاقة

وضعت الشركة سياسة تهدف إلى تحديد الأطراف ذات العلاقة و المعاملات المرتبطة بها، و كيفية إفصاح الشركة عن المعلومات المتعلقة بتضارب المصالح. تنطبق هذه السياسة على أعضاء مجلس الإدارة، و الأشخاص الأساسيين في الإدارة، و الإدارة العليا و الموظفين، و تشمل المعاملات بين الشركة و الشركات التابعة لها. كما تغطي السياسة ضمن نطاقها التسهيلات الائتمانية الممنوحة، و المشتريات، و المشاريع المشتركة، و الاتفاقيات التجارية.

## ن. سياسة و استراتيجية التواصل

تتبنى الشركة سياسة واضحة فيما يتعلق بالتواصل مع أصحاب المصلحة، و تشمل المساهمين، الموظفين، العملاء، الهيئات الحكومية، الجهات التنظيمية، و المجتمع، كما أقرت الشركة إرشادات لسياسة الاتصال المؤسسي. يتم دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة السنوية من قبل رئيس مجلس الإدارة، و ذلك بحضور رئيس المجلس و أعضاء مجلس الإدارة الآخرين، بما في ذلك رئيس اللجنة التنفيذية، و رئيس لجنة التعيينات و المكافآت و الاستدامة و الحوكمة، و رئيس لجنة التدقيق و المخاطر و الامتثال، و رؤساء مجالس إدارة الشركات التابعة، و المدققون الخارجيون، حيث يكونون متاحين للإجابة على أي استفسارات قد يطرحها المساهمون أو ممثلو وسائل الإعلام حول أداء الشركة وعملياتها. بالإضافة إلى ذلك، تدرك الشركة تماماً التزاماتها التنظيمية والقانونية فيما يتعلق بنشر المعلومات لأصحاب المصلحة. و دون الإخلال بمعايير الإفصاح و الإرشادات الخاصة بالأشخاص الأساسيين و المتطلبات الأخرى للجهات القانونية ذات العلاقة، تقوم الشركة بنشر المعلومات المالية و غير المالية المتعلقة بكافة الأحداث المهمة عبر موقعها الإلكتروني:www.bcfc.bh ، أو من خلال الصحف المحلية، و موقع بورصة البحرين، و وسائل الاتصال الأخرى. كما تتوفر القوائم المالية و التقارير السنوية للشركة، و مواثيق مجلس الإدارة و لجانه على الموقع الإلكتروني للشركة.

و يضم الموقع الإلكتروني قسماً خاصاً يتعلق بعلاقات المستثمرين و المساهمين بشكل عام، يوضح حقوق المساهمين في المشاركة والتصويت في كل اجتماع للمساهمين، مع توفير جميع الوثائق ذات الصلة بالاجتماعات بما في ذلك النصوص الكاملة للإخطارات والمحاضر على الموقع الإلكتروني للشركة. داخلياً، يتم استخدام البريد الإلكتروني و البوابات الإلكترونية للإدارات للتواصل مع موظفي الشركة بشأن المسائل العامة و مشاركة المعلومات ذات الاهتمام المشترك. و على مستوى مجلس الإدارة، يوجد نظام إلكتروني آمن و سهل الاستخدام يهدف إلى أتمتة كافة أعمال المجلس، و توفير وصول آمن و فوري لأعضاء المجلس إلى مواد و أرشيف مجلس الإدارة و اللجان.

## س. سياسة الأشخاص المعتمدين

### أ. الوظائف الخاضعة للرقابة

يتولى مجلس الإدارة و الرئيس التنفيذي مسؤولية الهيكل التنظيمي و تحديد وظائف الإدارة العليا التي تتطلب إخطار مصرف البحرين المركزي بها. و تلتزم الشركة بجميع متطلبات مصرف البحرين المركزي فيما يتعلق بتعيين أعضاء مجلس الإدارة و كبار المسؤولين التنفيذيين، و بوجه خاص، تلتزم الشركة بمعايير "الملاءمة والكفاءة" الخاصة بمصرف البحرين المركزي، حيث يتم الحصول على الموافقة أو الإخطار من مصرف البحرين المركزي قبل تعيين الأفراد في مثل هذه المناصب الرئيسية.

المناصب الرئيسية التي تتطلب موافقة كتابية مسبقة من مصرف البحرين المركزي هي:

1. عضو مجلس الإدارة.
2. الرئيس التنفيذي، أو نائب الرئيس التنفيذي، أو المدير العام أو ما يعادله.
3. مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال.
4. الرئيس التنفيذي للامتثال (الخاص بشركة TISCO).

وظائف الإدارة العليا التي تتطلب إخطار مصرف البحرين المركزي هي:

1. الرئيس التنفيذي المالي للمجموعة.
2. أمين سر حوكمة المجموعة.
3. رئيس إدارة المخاطر.
4. الرئيس التنفيذي للامتثال.
5. رئيس التدقيق الداخلي
6. رئيس الموارد البشرية والثقافة المؤسسية.
7. رئيس تكنولوجيا المعلومات.
8. رئيس تمويل المستهلك / النافذة الإسلامية.
9. رئيس الخدمات التجارية و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
10. رئيس الشؤون القانونية.
11. رئيس التحصيل و المعالجة.

**ب. الوظائف الرئيسية**

يتعين على كل شخص أساسي إبلاغ مجلس الإدارة بالكامل عن أي تضارب (محتمل) في المصالح ينشأ نتيجة أنشطتهم أو التزاماتهم تجاه مؤسسات أخرى فور حدوثها. و يجب على أعضاء مجلس الإدارة الامتناع عن التصويت على المسألة وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية. و يجب أن يتضمن هذا الإفصاح جميع الحقائق الجوهرية في حال وجود عقد أو معاملة تشمل الشخص المعني. كما يتعين على الأشخاص الأساسيين إدراك أن أي موافقة على معاملة تتضمن تضارب مصالح تكون نافذة فقط إذا كانت جميع الحقائق الجوهرية معروفة للأشخاص الذين يمنحون الموافقة، و لم يشارك الشخص المعني في اتخاذ القرار. و في جميع الأحوال، يجب على جميع الأشخاص الأساسيين تقديم إفصاح كتابي سنوي إلى مجلس الإدارة (أو لجنتي التعيينات أو لجنة التدقيق والمخاطر والامتثال *ARCC*)، يتضمن جميع مصالحهم الأخرى في مؤسسات أو أنشطة أخرى (سواء كمساهم يمتلك أكثر من 5% من رأس المال الممنوح بحق التصويت في الشركة، أو كمدير، أو بأي شكل آخر من أشكال المشاركة المؤثرة).

**ع. سياسة توظيف الأقارب**

وضعت الشركة سياسة معتمدة من مجلس الإدارة بشأن توظيف أقارب الأشخاص المعتمدين، و تم تضمينها في السياسات الداخلية المختلفة للشركة. و يتعين على الرئيس التنفيذي/المدير العام الإفصاح إلى مجلس الإدارة بشكل سنوي عن وجود أي أقارب للأشخاص المعتمدين يشغلون وظائف خاضعة للرقابة داخل الشركة، إن وجدوا.

**ف. ميثاق السلوك المهني**

تسعى شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب إلى تعزيز أعلى معايير السلوك الأخلاقي والمهني تجاه جميع أصحاب المصلحة (أي العملاء، الموظفين، الجهات التنظيمية، والمجتمع)، بما في ذلك مبادئ الأعمال العشرة المنصوص عليها في المجلد الخامس من كتاب قواعد مصرف البحرين المركزي، و القيم الأخلاقية الأخرى وفقاً لما يلي:

(أ) تنطبق المبادئ من 1 إلى 8 على الأشخاص المعتمدين فيما يخص الوظائف الخاضعة للرقابة التي تمت الموافقة عليهم من أجلها.
(ب) لا تنطبق المبادئ من 1 إلى 8 على سلوك الشخص المعتمد فيما يتعلق بأي وظائف أو أنشطة أخرى قد يقوم بها. ومع ذلك، فإن أي سلوك غير مرتبط بواجبات وظائفهم الخاضعة للرقابة قد يكون ذا صلة بتقييم مدى ملاءمة وكفاءة ذلك الشخص.

**1. المبدأ الأول – النزاهة**
يتعين على الشركة الالتزام بأعلى معايير النزاهة والتعامل العادل. و يجب أن تتسم معاملاتها مع العملاء بالصدق و الوضوح، مع توفير إفصاح كامل عن جميع المعلومات ذات الصلة للعملاء، وفقاً لأنظمة و تعليمات مصرف البحرين المركزي و الجهات التنظيمية.

**2. المبدأ الثاني – تضارب المصالح**
يجب على الشركة اتخاذ جميع التدابير المعقولة للتعرف على أي تضارب في المصالح و العمل على تجنبه أو إدارته، مما قد يضر بمصالح العميل.

**3. المبدأ الثالث – المهارة و العناية الواجبة**
يتعين على الشركة أن تعمل بمستوى عالٍ من المهارة و الحرص والاجتهاد.

**4. المبدأ الرابع – السرية**
يجب على الشركة الالتزام التام بجميع التزامات السرية، بما في ذلك ما يتعلق بمعلومات العملاء. و يجب ألا يخل ذلك بالإفصاحات القانونية.

**5.المبدأ الخامس – السلوك في السوق**
تلتزم الشركة باتباع معايير السوق المناسبة وتجنب أي سلوك قد يُنظر إليه بشكل عام على أنه غير ملائم.

**6. المبدأ السادس – أصول العملاء**
يجب على الشركة اتخاذ العناية المعقولة لحماية أصول العملاء التي تقع تحت مسؤوليتها.

**7. المبدأ السابع – مصالح العملاء**
يجب على الشركة مراعاة المصالح المشروعة واحتياجات المعلومات لعملائها و التواصل معهم بطريقة عادلة و شفافة، و عند التعامل مع العملاء الذين يحق لهم الاعتماد على المشورة أو القرارات التقديرية، يجب اتخاذ العناية المعقولة لضمان ملاءمة تلك المشورة أو القرارات.

**8. المبدأ الثامن – العلاقة مع الجهات التنظيمية والرقابية**
يجب على الشركة الحفاظ على علاقة مفتوحة ومتعاونة مع مصرف البحرين المركزي و الهيئات التنظيمية/الرقابية الأخرى التي تخضع لسلطتها. و يجب اتخاذ العناية المعقولة لضمان امتثال الأنشطة لجميع القوانين و اللوائح المعمول بها.

**9.المبدأ التاسع – الموارد الكافية**
يجب على الشركة أن تحتفظ بموارد كافية، سواء كانت بشرية أو مالية أو غير ذلك، لتكون كافية لإدارة الأعمال بطريقة منظمة.

**10. المبدأ العاشر – الإدارة و الأنظمة و الضوابط**
يتعين على الشركة اتخاذ العناية المعقولة لضمان إدارة شؤونها بشكل فعال و مسؤول، مع وجود أنظمة و ضوابط إدارية مناسبة تتناسب مع حجم و تعقيد العمليات. و يجب أن تكون أنظمة و ضوابط الشركة، بقدر ما هو عملي بشكل معقول، كافية لإدارة مستوى المخاطر الكامنة في أعمالها وضمان الامتثال لمتطلبات مصرف البحرين المركزي.

ت. لحماية جميع الأطراف الذين تتعامل معهم الشركة، يجب توفير عقود و اتفاقيات مكتوبة لجميع الأطراف المعنية.

ث. لتزم الشركة بإيجاد حالة من الانفتاح والشفافية في عملياتها.
ج. تلتزم الشركة بتحقيق التميز للعملاء. و توجد إجراءات للتعامل مع الشكاوى و تتم مراجعة النتائج باستمرار.
ح. يجب على الشركة التأكد من قيام جميع الأشخاص المعتمدين بتقديم إقراراتهم بشأن تضارب المصالح على أساس سنوي. علاوة على ذلك، يجب تحديث الإقرارات السنوية من قبل الشخص المعتمد و المتعلقة بتضارب المصالح بخلاف التعامل في الأسهم في ميثاق السلوك المهني.

## ص. سياسة الإبلاغ عن المخالفات

أ) تعكس هذه السياسة رغبة مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب (BCFC) و شركاتها التابعة في تعزيز نظام النزاهة و الشفافية بالشركة و مكافحة الفساد والمخالفات المرتبطة به.
ب) تهدف سياسة الإبلاغ عن المخالفات إلى تشجيع الموظفين و تمكينهم من الإبلاغ عن المخالفات الخطيرة داخل الشركة بدلاً من تجاهل المشكلة أو اللجوء إلى الإفصاح عنها خارج الشركة.
ج) غالباً ما يكون الموظفون هم أول من يلاحظ و يرصد أي مخالفات محتملة قد تؤثر على الشركة من الناحية المالية أو قد تشكل مخاطر على سمعتها.

## ق. الإرشادات العامة

### أ) خطط الأعمال

يتم وضع الخطة الاستراتيجية للشركة كل ثلاث سنوات، بينما يتم إعداد خطط التشغيل بشكل سنوي. تتم الموافقة على الخطة الاستراتيجية من قبل مجلس إدارة شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب ، في حين يتم مراجعة خطط التشغيل من قبل اللجنة التنفيذية/مجالس إدارات الشركات التابعة و اعتمادها من قبل مجلس إدارة الشركة. و تخضع الاستراتيجية لمراجعة مجلس الإدارة بصفة سنوية.

### ب) أعضاء مجلس الإدارة

يجب على مجلس الإدارة و أعضائه تثقيف أنفسهم باستمرار فيما يتعلق بأعمال الشركة و حوكمتها. ويجب عليهم، كحد أدنى، بشكل فردي و جماعي القيام بما يلي:

1. العمل بصدق و نزاهة و بحسن نية، و بذل العناية الواجبة و الحرص، بما يحقق مصلحة الشركة و مساهميها و أصحاب المصلحة الآخرين؛
2. العمل في حدود مسؤولياتهم وعدم المشاركة في الإدارة اليومية للشركة؛
3. الحصول على الفهم المناسب و الكفاءة للتعامل مع شؤون الشركة و منتجاتها و تخصيص الوقت الكافي لمسؤولياتهم؛ و
4. تقييم و مساءلة سياسات و عمليات و إجراءات الشركة بشكل مستقل، بهدف تحديد و بدء إجراءات إدارية بشأن المسائل التي تتطلب تحسيناً (أي العمل كآلية رقابة و توازن على الإدارة).

### ج) صيانة السياسات

يقوم المجلس سنوياً بمراجعة و اعتماد و تعديل سياسات الحوكمة المؤسسية الخاصة به، إذا رأى ذلك ضرورياً كجزء من المتطلبات التنظيمية، و ذلك في أول اجتماع مجدول في السنة التقويمية الجديدة.

### د) الجهات المسيطرة

يتعين على الشركة الحصول على موافقة مسبقة من مصرف البحرين المركزي فيما يتعلق بأي تغييرات في الجهات المسيطرة (Controllers) على الشركة وفقاً لإرشادات المصرف، أو الالتزام بإخطار المصرف في حالة استقالة/إنهاء خدمة/تقاعد أي جهة مسيطرة، بحسب ما ينطبق.

**هـ) معايير أفضل الممارسات**

1. بالإضافة إلى استيفاء متطلبات الامتثال/الترخيص، تسعى الشركة لتبني معايير أفضل الممارسات ذات الصلة الصادرة عن مصرف البحرين المركزي، و بورصة البحرين، و المنظمات المحلية و/أو الدولية.
2. يقوم المجلس بإعداد ملخص لسياسات الحوكمة المؤسسية وإدراجه في التقرير السنوي للشركة.

**و) الجزاءات المالية**

يتم الإفصاح عن أي جزاء مالي ناتج عن مخالفة أي من قواعد و أنظمة مصرف البحرين المركزي أو كجزء من كتاب القواعد في التقرير السنوي بما يتماشى مع المتطلبات التنظيمية. لم يتم فرض أي جزاءات على شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب خلال عام **2025**.

**ز) الإفصاح عن المبالغ المشطوبة**

يتم إخطار مصرف البحرين المركزي بأي مبالغ مشطوبة تعادل أو تزيد عن 100,000 دينار بحريني وفقاً للقواعد والأنظمة المحددة.

**ح) مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا والأتعاب المدفوعة للمدقق الخارجي**

يتم الإفصاح عن المكافآت التفصيلية المدفوعة لأعضاء مجلس الإدارة بشكل فردي، و إجمالي المكافآت المدفوعة لأعلى ستة من موظفي الإدارة التنفيذية في تقرير رئيس مجلس الإدارة المنشور أيضاً على موقع بورصة البحرين. تُعد شركة إرنست ويونغ - الشرق الاوسط (Ernst & Young) هي المدقق الخارجي للمجموعة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 .بلغت أتعاب خدمات التدقيق السنوية و المراجعة الربع سنوية للمجموعة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025 مبلغ 71,400 -/ دينار بحريني. و بلغت أتعاب خدمات التصديق الأخرى مبلغ -/33,788 دينار بحريني، و التي تشمل متطلبات المراجعة الإلزامية لمصرف البحرين المركزي بموجب عقد "الإجراءات المتفق عليها". و نظراً للأداء الذي حققه المدقق الخارجي، ستعيد شركة البحرين للتسهيلات التجارية ش.م.ب تعيين إرنست ويونغ - الشرق الاوسط كمدققين خارجيين للمجموعة لعام 2026.